

521

02 مارس 2016

من وزير المالية

إلى

السيد عمار يافي شديد

وكيل الشركة العقارية "

الموضوع : حول تسجيل محضر جلسة انحلال شركة مدنية عقارية  
المرجع : مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 19 فيفري 2016

لقد ذكرتم بمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنه تم حل الشركة المدنية العقارية " " وتصفيتهما بمقتضى محضر الجلسة العامة العادية المؤرخ في 2 فيفري 2016 ، وطلبتكم تمكينكم من تسجيل محضر الجلسة المذكور دون التنصيص على المعرف الجبائي للشركة باعتبار أن شركة " " هي شركة عقارية مدنية غير خاضعة للضريبة على الشركات، جوابا يشرّفني أن أحيطكم علما بأن إجراء التسجيل يوجب على كل طرف في عقد أو تصريح أن يذكر ضمن العقد أو التصريح المقدم للتسجيل معرفه الجبائي أو رقم بطاقة تعريفه الوطنية أو رقم جواز سفره وذلك بالنسبة إلى الأطراف غير المؤهلين للحصول على بطاقة تعريف وطنية وذلك عملا بأحكام الفصل 93 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي.

وعلى هذا الأساس، وبصرف النظر عن وجود شركة " " كشركة عقارية مدنية خارج ميدان تطبيق الضريبة على الشركات ، فإنها مطالبة بإيداع تصريح بالوجود بمكتب مراقبة الأداءات الذي ترجع له بالنظر حسب نموذج معد من قبل الإدارة للحصول على معرف جبائي خاص بالأشخاص غير الخاضعين للضريبة وذلك لغاية تسجيل محضر الجلسة المؤرخ في 2 فيفري 2016 .

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية والتشريع الضريبي

والتشريع الضريبي

الإمضاء : هيبية جراد اللواتي